الأمم المتحدة A/CONF.241/RPM.5/L.1/Add.2

الجمعية العامة

Distr.: Limited
23 April 2025
Arabic
Original: English
Arabic and English only

اجتماع غرب آسيا الإقليمي التحضيري لمؤتمر الأمم المتحدة الخامس عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية
مراكش، المغرب، 23-25 نيسان/أبريل 2025

مشروع التقرير

المقرر: عبد الله ظاعن آل الشيخ الكواري (قطر)

إضافة

ثانيا- التوصيات (*تابع*)

باء- البنود الموضوعية وحلقات العمل - البند 5 (أ) من جدول الأعمال

1- تطوير استراتيجيات مبتكرة وقائمة على الأدلة لمنع الجريمة من أجل تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية والبيئية (البند 3 من جدول الأعمال)؛ بناء مجتمعات قادرة على الصمود، مع التركيز على حماية النساء والأطفال والشباب: تعزيز المشاركة والتعليم وثقافة احترام القانون (حلقة العمل 1)

1- قدم ممثل عن الأمانة عرضا إيضاحيا استهلاليا تناول فيه هذا البند من جدول الأعمال.

2- وأدلى ببيانات ممثلو كل من مصر واليمن والإمارات العربية المتحدة والمغرب.

ملخص المداولات

3- خلال المناقشة بشأن البند 5 (أ) من جدول الأعمال، شدَّد متكلمون على أهمية وضع نُهج متخصصة لمنع الجريمة واستراتيجيات لمنع الجريمة تلبي الاحتياجات الخاصة للمستضعفين من أفراد المجتمع، بما في ذلك النساء والأطفال والمسنون والأشخاص ذوو الإعاقة. وذكر متكلمون عديدون استحداث وحدات وبروتوكولات متخصصة داخل نظم العدالة الجنائية، بما في ذلك وحدات لمكافحة العنف الجنساني على مستوى الشرطة والنيابة العامة والمستويات المؤسسية الأخرى ذات الصلة، كأمثلة على هذه النُهُج. وسلَّط بعض المتكلمين الضوء على أهمية هذه الوحدات المتخصصة التي تعمل على المستويات المحلية والإقليمية والمركزية من أجل ضمان التغطية الشاملة والتنسيق الفعال. وأشار بعض المتكلمين أيضا إلى زيادة تعرض كبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة

240425 240425 V.25-06402 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

لأنواع معينة من الجرائم، وخاصة تلك التي تنطوي على التكنولوجيا والاحتيال المالي، وشددوا على الحاجة إلى تدابير دعم وحماية متخصصة مصممة لتلبية احتياجاتهم الخاصة.

4- وأكَّد متكلمون عديدون أهمية إنشاء آليات متعددة التخصصات والقطاعات لضمان التنسيق الفعال بين سائر أصحاب المصلحة المشاركين في منع الجريمة، بما في ذلك وكالات إنفاذ القانون والسلطات القضائية ومقدمو الرعاية الصحية وهيئات الخدمات الاجتماعية ومنظمات المجتمع المدني. وشدد عدد من المتكلمين على أهمية الشراكات الاستراتيجية مع مختلف أصحاب المصلحة التي يمكن أن تسهم في تعزيز حماية فئات محددة من الأشخاص وتلبية احتياجاتهم، ولا سيما المسنون والنساء والأطفال. وذُكرت نُهج الشرطة المجتمعية والمشاركة مع مختلف قطاعات المجتمع بوصفها استراتيجيات فعالة لبناء مجتمعات أكثر مرونة وشمولا. وذكر بعض المتكلمين أن الالتزام بالاتفاقيات والصكوك الدولية ذات الصلة بالنساء والفتيات يمثل أساسا حاسم الأهمية لسياسات منع الجريمة الوطنية.

5- وأشار متكلمون عديدون إلى التحديات التي تطرحها التكنولوجيات الرقمية والمنصات الإلكترونية فيما يتعلق بمنع الجريمة. وأكد بعض المتكلمين ضرورة تعزيز الآليات التنظيمية المتعلقة بالمحتوى المنشور عبر الإنترنت، وخاصة فيما يتعلق بالاستغلال الجنسي للأطفال. وسلَّط عدد من المتكلمين الضوء على ما يواجهه الضحايا والمدعون العامون وقضاة التحقيق من صعوبات إجرائية أو متعلقة بالولاية القضائية في القضايا التي تنطوي على منصات التواصل الاجتماعي الرئيسية. وناقش متكلمون عديدون التوازن بين حرية التعبير ومسؤوليات التدخل في المحتوى، وأشاروا إلى شواغل خاصة فيما يتعلق بمواد الاستغلال الجنسي للأطفال. وذُكر اعتماد الجمعية العامة لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة السيبرانية في كانون الأول/ديسمبر 2024 بوصفه خطوة مهمة نحو التصدي للتحديات التي تواجهها نظم العدالة الجنائية في هذا المجال. واقترح بعض المتكلمين أن استحداث التزامات دولية إضافية يمكن أن يساعد على التصدي للتحديات المحددة التي تطرحها الجرائم المرتكبة من خلال المنصات الإلكترونية، ويمكن أن يعزز التعاون بين المنصات والسلطات الوطنية.

6- وسلَّط متكلمون عديدون الضوء على أهمية إنشاء آليات إحالة وطنية بغرض التصدي بفعالية للعنف ضد النساء والفتيات. وأشار بعض المتكلمين إلى التحديات المتعلقة بالحصول على الأدلة في القضايا التي تشمل ضحايا مستضعفين، وأهمية تكييف الإجراءات وفقا لذلك.

7- وناقش بعض المتكلمين الأسباب الجذرية لتهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص، وشددوا على أهمية تيسير مسارات الهجرة النظامية والهجرة الموسمية بغية الحد من اعتماد المهاجرين على الشبكات الإجرامية. وأعرب بعض المتكلمين أيضا عن قلقهم إزاء التمييز وكراهية الأجانب ضد المهاجرين، وشددوا على ضرورة ضمان حماية حقوق المهاجرين بغض النظر عن وضعهم كمهاجرين.

8- وأفاد عدد من المتكلمين عن تجربتهم في توفير الضمانات الإجرائية المتخصصة للأطفال الذين يحتكون بنظام العدالة الجنائية، بما في ذلك استخدام تكنولوجيات الاتصال عن بُعد في جلسات الاستماع بغية تقليل تعرضهم للأذى إلى أدنى حد ممكن. ووصف بعض المتكلمين مبادرات محددة، مثل الأماكن المخصصة التي تتيح للأطفال إمكانية التواصل عن بُعد مع الأخصائيين الاجتماعيين أثناء إجراءات المحكمة، مما يُشعر الأطفال بمزيد من الراحة عند تقديم الأدلة، وخاصة في القضايا التي تنطوي على الاستغلال الجنسي أو الجرائم الخطيرة الأخرى.

9- وشدد متكلمون عديدون على ضرورة ضمان الوصول إلى العدالة في الوقت المناسب، بسبل منها وضع جداول زمنية إجرائية للقضايا التي تشمل المستضعفين من أفراد المجتمع. وأشار بعض المتكلمين إلى أن الأحكام الدستورية التي تتطلب تحقيق العدالة في الوقت المناسب ينبغي أن تُستكمل بخطوات إجرائية وجداول زمنية محددة

لمنع التأخير الذي قد يؤدي إلى الظلم. وسلَّط بعض المتكلمين الضوء على أهمية توفير المعونة القضائية والدعم النفسي والاجتماعي لكل من الضحايا والجناة على السواء، وشددوا على ضرورة إطلاع جميع الأطراف على حقوقهم وتوفير سبل الوصول إلى العدالة والأدلة والدفاع القانوني.

نتائج المداولات

10- حُددت التوصيات التالية، التي لم يتفاوض المشاركون بشأنها:

(أ) استحداث وتنفيذ نُهُج ووحدات وبروتوكولات متخصصة داخل نظم العدالة الجنائية لتلبية الاحتياجات الخاصة للمستضعفين من أفراد المجتمع، بما في ذلك النساء والأطفال والمسنون والأشخاص ذوو الإعاقة، بما يتماشى مع الالتزامات الدولية الواقعة على عاتق الدول الأعضاء؛

(ب) معالجة أوجه الضعف المحددة الخاصة بكبار السن في العصر الرقمي، وخاصة فيما يتعلق بجرائم الاحتيال والجرائم المالية التي تيسرها التكنولوجيا؛

(ج) إنشاء مراكز للابتكار على الصعيدين الوطني والإقليمي، يشارك فيها خبراء العدالة الجنائية ومنع الجريمة وعلماء الاجتماع والأخصائيون النفسيون والشباب ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص بدعم من المكتب المعني بالمخدرات والجريمة، يمكن أن تساعد في وضع استراتيجيات شاملة وجامعة لمنع الجريمة وأساليب لرصد أثرها وتقييمه؛

(د) تعزيز آليات الإحالة الوطنية الرامية إلى التصدي بفعالية للعنف ضد النساء والفتيات، والتي تربط الضحايا بالخدمات والموارد الضرورية، مثل المساعدة القانونية والرعاية الصحية والمأوى والدعم النفسي؛

(هـ) مواءمة السياسات والأطر القانونية الوطنية مع الالتزامات والصكوك الدولية ذات الصلة بحماية المستضعفين من أفراد المجتمع، ووضع سياسات وخطط عمل تراعي الاعتبارات الجنسانية وتعزز المساواة وتمكين المرأة والفتاة، مع احترام التنوع الثقافي؛

(و) تنفيذ تدابير للتغلب على القوالب النمطية المجتمعية والتركيز على التمكين الاقتصادي والاجتماعي وإدماج المستضعفين من أفراد المجتمع، وخاصة النساء والأطفال؛

(ز) النظر في التوقيع والتصديق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة السيبرانية التي اعتُمدت في كانون الأول/ديسمبر 2024، مع مواصلة تعزيز أطر التعاون الدولي المعنية بالمنصات الإلكترونية فيما يتعلق بالجرائم الخطيرة، وخاصة تلك التي تنطوي على الاستغلال الجنسي للأطفال؛

(ح) تعزيز الاستخدام المسؤول للذكاء الاصطناعي مع معالجة الشواغل المتعلقة بالخصوصية، وتعزيز قدرة القانون ونظم العدالة الجنائية على مواجهة التحديات العابرة للحدود التي تطرحها التكنولوجيات الرقمية؛

(ط) استبانة الأسباب الجذرية لتهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص ومعالجتها، بما يشمل اتخاذ تدابير للحد من اعتماد المهاجرين على الشبكات الإجرامية؛ واتخاذ تدابير للتصدي للتمييز وكراهية الأجانب ضد المهاجرين بغض النظر عن وضعهم كمهاجرين؛

(ي) تطبيق الضمانات الإجرائية المتخصصة للأطفال المحتكين بنظام العدالة الجنائية، بما في ذلك استخدام تكنولوجيات الاتصال عن بُعد في جلسات الاستماع بغية تقليل تعرضهم للأذى إلى أدنى حد ممكن؛

(ك) ضمان الوصول إلى العدالة في الوقت المناسب من خلال وضع جداول زمنية إجرائية للقضايا التي تشمل المستضعفين من أفراد المجتمع وتقديم المعونة القضائية والدعم النفسي والاجتماعي لكل من ضحايا العنف ومرتكبيه، وخاصة في حالات العنف الجنساني.